

الدر المنثور

- وأخرج عبد بن حميد عن ابن عمر .
أنه سئل عن الصوم في السفر فقال : لو تصدقت بصدقة فردت ألم تكن تغضب إنما هو صدقة صدقها اﻻ عليكم .
وأخرج النسائي وابن ماجه وابن جرير عن عبد الرحمن بن عوف قال : قال رسول اﻻ صلى اﻻ عليه وآله " صائم رمضان في السفر كالمفطر في الحضر " .
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن ابن عباس قال : الإفطار في السفر كالمفطر في الحضر .
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن ابن عباس قال : الإفطار في السفر عزمة .
وأخرج عبد بن حميد عن محرز بن أبي هريرة .
أنه كان في سفر فصام رمضان فلما رجع أمره أبو هريرة أن يقضيه .
وأخرج عبد بن حميد عن عامر بن ربيعة : أن عمر أمر رجلا صام لامضان في السفر أن يعيد .
وأخرج وكيع وعبد بن حميد عن عامر بن عبد العزيز .
أنه سئل عن الصوم في السفر فقال : إن كان أهون عليك فصم .
وفي لفظ : إذا كان يسر فصوموا وإن كان عسر فأفطروا .
قال اﻻ يريد اﻻ بكم اليسر ولا يريد بكم العسر .
وأخرج عبد بن حميد والنسائي وابن جرير عن خيثمة قال : سألت أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال : يصوم قلت : فأين هذه الآية فعدة من أيام آخر ؟ قال : إنها نزلت يوم نزلت ونحن نرتحل جياعا وننزل على غير شيع واليوم نرتحل شباعا وننزل على شيع .
وأخرج ابن أبي شيبة وعبد بن حميد عن أنس قال : من أفطر فهي رخصة ومن صام فهو أفضل .
وأخرج عبد بن حميد عن إبراهيم وسعيد بن جبير ومجاهد أنهم قالوا في الصوم في السفر : إن شئت فأفطر وإن شئت فصم والصوم أفضل .
وأخرج عبد بن حميد من طريق العوام عن مجاهد قال : " كان النبي صلى اﻻ عليه وآله يصوم ويفطر في السفر ويرى أصحابه أنه يصوم ويقول : كلوا إني أظل يطعمني ربي ويسقيني .
قال العوام : فقلت لمجاهد : فأبي ذلك يرى ؟ قال : صوم في رمضان أفضل من صوم في غير رمضان " .
وأخرج عبد بن حميد من طريق أبي البخري قال : قال عبدة : إذا سافر